

— ١١٥ —

وبعد فقد روى عن عائشة أنها رأت زيادة زكاة الفطر إلى صاع
بعد أن أدركت توسعة الله على الناس^(١) وفي هذا دلالة على أن
شأن الزكاة ليس كـ شأن غيرها من العبادات، وإنما هي عبادة وضريبة
مالية تتأثر بما تتأثر به الضرائب المالية من الظروف والأحوال ،
فيجب أن يكون تقديرها مناسبا لها ، كما يجب أن تكون جميع
أنصبتها متناسبة القيمة ، على ما سبق في تقدير نصاب الذهب والفضة .

(١) الأحكام في أصول الأحكام ج ٦ ص ١٣٧، ١٣٨ .